



قرار

رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات

وكلم (١١) لسنة ٢٠١١

تعديل مقر لجنة الفرز

في انتخابات مجلس الشعب لعام ٢٠١٢/٢٠١١

المستشار / عبد العزز احمد إبراهيم

- ٠ بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الأعلى للقوات المسلحة في ٣٠ مارس ٢٠١١ .
- ٠ وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته والمرسوم بقانون ٤٦ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ١١٠ لسنة ٢٠١١ .
- ٠ وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب والقوانين المعدلة له .
- ٠ وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١١ بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات .
- ٠ وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٩٩ لسنة ١١ بشأن دعوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس الشعب .
- ٠ وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٦٢ لسنة ٢٠١١ بتعديل بعض احكام القرار رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١١ .
- ٠ ولصالح العمل .

قرار

اللائحة الأولى

يعدل مقر لجنة فرز الدائرة الثالثة لانتخابات أعضاء مجلس الشعب لعام ٢٠١٢/٢٠١١ ومقرها مركز شرطة أشمون من مدرستي أمين الخولي الثانوية "للفردي" والمدرسة الثانوية الصناعية العسكرية "للقائمة" ليكون النادي الرياضي بالباجور مع إنشاء سرادق داخلي مكمل للصالات المغطاة لإجراء الفرز للفردي والقائمة .

اللائحة الثانية

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية

نشريرا في ٦/١٢/٢٠١١

القضائي الأول

اللجنة القضائية العليا للانتخابات

عليه

"عبد العزز احمد إبراهيم"